

تاج العروس من جواهر القاموس

وجَنْبٌ بلا لَام : بَطْنٌ من العرب وقيل : حَيٌّ من اليمَنِ أَوْ هو لَقَبٌ لهم لَا أَبٌ وهم : عَبْدٌ أَوْ أَنْسٌ أَوْ وَزَيْدٌ أَوْ أَوْسٌ أَوْ وَجُعْفِيٌّ وَالْحَكَمُ وَجِرْوَةٌ بَنُو سَعْدِ الْعَشِيرَةِ بْنِ مَذْحِجٍ سُمُّوا جَنْبًا لِأَنَّ هُمْ جَانِبُوا بَنِي عَمِّهِمْ صُدَاءَ وَيَزِيدَ ابْنَيْ سَعْدِ الْعَشِيرَةِ مِنْ مَذْحِجٍ قَالَهُ الدَّارِيُّ قُطْنِي وَنَقَلَ السُّهَيْلِيُّ فِي الرُّوضِ قَالَ : وَذَكَرَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ خِلَافًا فِي أَسْمَائِهِمْ وَذَكَرَ مِنْهُمْ بَنِي غُلَيْيٍّ بِالْغَيْنِ وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِ غُلَيْيٌّ غَيْرُهُ قَالَ مَهْلَهْلُ : . رَوَّجَهَا فَقَدُّهَا الْأَرَاقِمَ فِي ... جَنْبٍ وَكَانَ الْحَبَاءُ مِنْ أَدَمٍ وَجَنْبٌ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَدِّثٌ كُوفِيٌّ لَهُ رِوَايَةٌ .

وَجَنْبٌ تَجَنْبًا إِذَا لَمْ يُرْسَلِ الْفَحْلُ فِي إِبْلِهِ وَغَنَمِهِ وَجَنْبٌ الْقَوْمُ فَهُمْ مُجَنْبُونَ إِذَا انْقَطَعَتْ أَلْبَانُهُمْ أَوْ قَلَّتْ وَقِيلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي إِبْلِهِمْ لَبَنٌ وَجَنْبُ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي إِبْلِهِ وَلَا غَنَمِهِ دَرٌّ وَهُوَ عَامٌ تَجَنْبُ قَالَ الْجُمَيْحُ بْنُ مُنْقِذٍ : يَذْكُرُ أَمْرَاتَهُ : . لَمَّا رَأَتْ إِبْلِي قَلَّتْ حَلَاوِبَتُهَا ... وَكُلُّ عَامٍ عَلَايُهَا عَامٌ تَجَنْبُ يَقُولُ : كُلُّ عَامٍ يَمَرُّ بِهَا فَهُوَ عَامٌ تَجَنْبُ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : جَنْبَتِ الْإِبِلُ إِذَا لَمْ تُنْتَجْ مِنْهَا إِلَّا الذَّاقَةُ وَالذَّاقَتَانِ وَجَنْبُهَا هُوَ بِشَدِّ النُّونِ أَيْضًا وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ بْنِ عَوْفٍ " إِنْ الْإِبِلَ جَنْبَتِ قَبِلَانَا الْعَامَ " أَيْ لَمْ تَلْقَحْ فَيَكُونَ لَهَا أَلْبَانٌ .

وَجَنْبُ : امْرَأَةٌ وَهِيَ أُخْتُ عَمْرٍو ذِي الْكَلْبِ الشَّاعِرِ . قَالَ الْقَتَّالُ الْكَلَابِيُّ : .

أَبَاكِیَّةٌ بَعْدِي جَنْبُ صَبَابَةٍ ... عَلَايٍ وَأُخْتَاهَا بِرَمَاءٍ عُيُونٍ وَفِي لِسَانِ الْعَرَبِ : وَجَنْبَتِ الدَّلْوُ تَجَنْبُ جَنْبًا إِذَا انْقَطَعَتْ مِنْهَا وَذَمَّةٌ أَوْ وَذَمَتَانِ فَمَالَتْ .

وَالْجَنْبَاءُ بِالْمَدِّ وَالْجُنَابَى كَسْمَانِي مُخَفَّفًا مَقْصُورًا هَكَذَا فِي النُّسخَةِ الَّتِي رَأَيْتُهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِالضَّمِّ وَتَشْدِيدِ النُّونِ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُؤَلِّفَ ضَبَطَ سَمَانِي بِالتَّشْدِيدِ فِي سَمَنْ فَلْيَكُنْ هَذَا الْأَصَحُّ ثُمَّ إِنَّهُ فِي بَعْضِ النُّسخِ الْمَدُّ فِي الثَّانِي وَكَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَيْضًا وَالَّذِي قِيَدَهُ الصَّاعِنِيُّ بِالضَّمِّ وَالتَّخْفِيفُ كَكُسَالَى وَقَالَ : لُعْبَةٌ لِلصَّبْيَانِ يَتَجَانَبُ الْغُلَامَانِ فَيَعْتَصِمُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ

الآخر .

والجَوَانِبُ : بِلَادُ نَقْلِهِ الصَّاعِي .

وَجُنْدَبُ كَقُبَيْرٍ : نَاحِيَةٌ وَاسِعَةٌ بِالصَّوْرَةِ شَرْقِيَّ دِجْلَةِ مَمْلِكَةِ
الْفُرَاتِ .

وَجُنْدَبَةُ كَهْمَزَةٍ : مَا يُجْتَنَبُ نَقْلُهُ الصَّاعِي .

وَجُنْدَابَةُ مُشَدَّدَةٌ : دَائِي بِلَادُ يُحَاذِي يُقَابِلُ خَارَكَ بِسَاحِلِ فَارِسَ
مِنْهُ الْقَرَامِطَةُ الطَّائِفَةُ المشهورةُ كَبِيرُهُمْ أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ
بَهْرَامِ الْجَنْدَابِيِّ قُتِلَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ ثُمَّ وَلِيَ الْأَمْرَ بَعْدَهُ ابْنُهُ أَبُو
طَاهِرٍ سُلَيْمَانُ وَمِنْهُمْ : أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَعْرُوفِ
بِالْأَعْمَاصِ حَاضِرَ مِصْرَ وَالشَّامَ تُوُفِّيَ بِالرَّمْلَةِ سَنَةَ 366 جَرَّتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ
جَوْهَرِ الْقَائِدِ حُرُوبٌ إِلَى أَنْ انْهَزَمَ الْقَرْمَاطِيُّ بَعْدَ الشَّهْرِ وَقَدْ اسْتَوْفَى
ذِكْرَهُمْ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي الْكَامِلِ وَإِلَيْهِ نُسِبَ الْمَحْدُثُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
الوَاحِدِ الْجَنْدَابِيِّ يَرْوِي عَنْ أَبِي عُمَرَ الْهَاشِمِيِّ وَعَنْ أَبِي الْعِزِّ
الْقَلَانِسِيِّ .

وَيُقَالُ سَضَابَةُ مَجْنُوبَةٍ إِذَا هَبَّتْ بِهَا الْجَنُوبُ وَهِيَ الرِّيحُ الْمَعْرُوفَةُ .
وَالْتَّجْنِيبُ : انْحِنَاءٌ وَتَوَتُّيرٌ فِي رَجُلٍ الْفَرَسِ وَهُوَ مُسْتَحَبٌّ قَالَ أَبُو
دُوَادٍ :

" وَفِي الْيَدَيْنِ إِذَا مَا الْمَاءُ أَسْهَلَ هَاتِنِي قَلِيلٌ وَفِي الرِّجْلَيْنِ
تَجْنِيبٌ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : التَّجْنِيبُ أَنْ يَحْنِيَ يَدَايَهُ فِي الرِّفْعِ
وَالْوَضْعِ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : التَّجْنِيبُ بِالْجِيمِ فِي الرِّجْلَيْنِ وَالتَّحْنِيبُ
بِالْحَاءِ فِي الصُّلْبِ وَالْيَدَيْنِ .